رابط المادة على منصة باحث



# كلام الشيخ حول المهر؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

---

عندما تتزوج الفتاة يشترط لها مهر حوالي خمسة الاف ريال ولوالدها مئة الف ريال ولوالدتها عشرة الاف ريال هل يجوز ان يحج والدها ووالدتها من ذلك المبلغ الذي يأخذانه الجواب - 00:00:00

هذا الفرض للاب وللام ليس له اصل في الشرع وهذا من الاعباء التي تثقل كاهل الزوج وكيف يقرر للبنت خمسة الاف وللاب مائة الف وللام عشرة الاف مع العلم ان المهر - 00:00:25

حق من حقوق الزوجة فمفروظ انه يكون هناك عدلا في المهر ويكون للبنت واذا طابت نفس البنت بشيء من مهرها لابيها او لامها فليس في ذلك شيء واذا طابت نفس الزوج - 00:00:57

وكان غنيا طابت نفسه بان يعطي الاب او ان يعطي الام فليس في ذلك  الحاصل انه ينبغي النظر في مسألة المهر من ناحية العدل ومن ناحية انه حق من حقوق - 00:01:31

المرأة وما ذكره السائل في هذه المسألة بالذات فاذا كان فاذا كان قد حج منه فان حجه صحيح ولكن عليه الا يظلم ابنته وبالله التوفيق - 00:02:02